

66 من 571 /شرح بلوغ المرام/الصلاه/صلوة الجمعة

والإمامه/صالح الفوزان/الحاديـث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله الدرس السادس وستون - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد رحمه الله وان صلی الله عليه واله قال رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:00:16

رواه مسلم وقالت رضي الله عنها ان النبي صلی الله عليه وسلم قال رواه ابو داود قال صلی الله عليه وسلم قال فرسول الله صلی الله عليه وسلم رواه مسلم - 00:00:38

ابن عباس رضي الله عنهم قال صلی الله عليه وسلم اخذ رسول الله صلی الله عليه وسلم اشهد ان رسول الله صلی الله عليه وسلم متفق عليه البخاري - 00:01:40

وعن ابي ذر رضي الله عنه انه دعا للنبي صلی الله عليه وسلم وهو واقف. فقال قال الرسول صلی الله عليه وسلم رواه البخاري ثم وعلى مصر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم الصف وحده - 00:02:10

الصلاه الاقصى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلی الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين وبعد. هذه الاحاديث بعضها في احكام الامامة كما سبق وبقيتها في ادب الصفواف - 00:02:42

الصلاه اما حديث عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال يوم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا بالقراءة سواء اعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء - 00:03:31

قادمهم هجرة. فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما وفي رواية سنة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمهه الا باذنه هذا الحديث فيه بيان - 00:03:58

الاولى بالامامة الاولى بالامامة اذا حصل هناك مشاحة هي فيقدم اولا ان اقرأ لكتاب الله وفي حديث عن عمر ابن سلمة او عمر ابن سلمة السابق يؤمكم اكثركم قرآننا. وقلنا هناك - 00:04:26

ان معنى اكثركم قرآننا اي حفظا للقرآن فيقدم من حفظه كبير على من حفظه قليل من القرآن وهنا يقول اقرأهم لكتاب الله. فهل المراد كما سبق المراد بالاقرأ الاكثر حفظا - 00:04:54

او المراد الاجود قراءة الظاهر والله اعلم ان المراد هنا الاجود قراءة اذا تساوا في الحفظ فانه يقدم اجودهم قراءة بمعنى الذي يتقن احكام القراءة يكون احسن صوتا واحسن اداء - 00:05:17

للقراءة يقدم على كثير الحفظ الذي دونه في القراءة. لان جودة القراءة لها فضل وتأثير المستمعين ولهذا ينبغي لقارئ القرآن ان يعتني بالقراءة من حيث تحسين الصوت ومن حيث الترتيب - 00:05:43

ومن حيث التجويد ولا يؤز القرآن هز الشعر او ينحره نثر الدقن وانما يعتني باداء القراءة وتحسينها من غير مبالغة ومن غير تكلف فان بعض الناس يتتكلفون بالقراءة في المدود وفي الغنة وفي - 00:06:18

تكلف غير مطلوب. انما المطلوب تجويد القراءة وتحسين الصوت على حسب قواعد القراءة من غير تكلف ومبالغه هذا هو المطلوب

انه اذا صار هناك مبالغة فهذا خلاف المشروع وايضا هذا يوم المستمعين ويُشَقَّ عليهم - [00:06:47](#)

فينبغي التوسط في هذا الامر مع تجويد القراءة حسب القواعد والاصول وعدم التكلف لانه يلاحظ على بعض الناس تكلف القراءة ومحاولة تقليد بعض الاصوات هذا غير مطلوب غير مطلوب الاحسن ما كان على السليقة ما كان على السليقة من غير تكلف - [00:07:21](#)

هذا هو الاحسن. فان كانوا في القراءة سواء اذا استووا في الحفظ واستووا في جودة القراءة. فهناك مميزات اخرى اعلمهم بالسنة اي اعلمهم بالفقه بالاحكام الشرعية خصوصا احكام الصلاة خصوصا الفقه هي احكام الصلاة - [00:07:52](#)

من معرفة احكام الركوع والسجود والجلوس احكام السهو في الصلاة لو لو عرض له شيء في صلاته فيكون عنده فقه يتعامل به مع ما يعرض له في صلاته. فالایمان بحاجة الى الفقه - [00:08:18](#)

هاجف شديد الى الفقه في احكام صلاته على الاقل. وان كان عنده فقه اكثر فهو احسن لكن الحد الادنى ان يكون فقيها في احكام الصلاة. هذا هو الاعلم بالسنة فان تساوا في - [00:08:44](#)

في هذه المزايا بالقراءة وفي الفقه فانه يقدم بميزة اخرى وهي الاقدم هجرة. والهجرة في اللغة معناها الترك وهجر الشيء تركه اهجرهم غيرا جميلة اي تكن الهجر في اللغة معناه الترك والرجلة فاهجر الرجل الراجز الاصنام وهجرها تركها - [00:09:06](#)

هذا في اللغة اما في الشرع الهجرة للتعریف الخاص هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام هذه هي الهجرة التي مدح الله اهلها فاثنى عليهم قدمهم على غيرهم المهاجرون اقدم من الانصار في الذكر - [00:09:36](#)

بفضل الهجرة الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام من اجل الفرار بالدين هذه هي الهجرة وهي واجبة على كل مسلم في بلد الكفار لا يقدر على اظهار دينه. يجب عليه الهجرة اذا استطاع - [00:10:02](#)

فان لم يستطع فانه معذور الا المستضعفين من الرجال والنساء واللدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم فالعجز عن الهجرة يعذر اما الذي يقدر على الهجرة - [00:10:26](#)

وهو لا يقدر على اظهار دينه في بلد الكفر يجب عليه الهجرة الى بلد الاسلام هاجر النبي صلى الله عليه وسلم من مكة وهي احب البقاء اليه لما كانت بلاد كفر في - [00:10:44](#)

في ذاك الوقت هاجر منها الى المدينة. هاجر منها الى المدينة وهي احب البلاد اليه الهجرة واجبة الى ان تقوم الساعة بحدث لا تنتقطع الهجرة حتى تنتقطع التوبة ولا تنتقطع التوبة حتى تخرج الشمس - [00:11:01](#)

من مغربها واما قوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح المراد بذلك الهجرة من مكة الى المدينة لانها بعد الفتح صارت بلاد اسلام صارت بلاد اسلام النبي انما هو خاص بالهجرة من مكة بعد الفتح - [00:11:19](#)

بعد فتح مكة وليس المراد نفي عموم الهجرة من بلد الكفار لا هذه باقية وهي من واجبات الدين وقد توعد الله في كتابه من ترك الهجرة وهو يقدر عليه. ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم - [00:11:40](#)

يسألونهم عن المكان الذي هم فيه قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساعت مصيرها ثم استثنى جل وعلا الا المستضعفين - [00:12:01](#)

فيقدم الاقدم هجرة اذا كانوا كلهم مهاجرين يقدم اقدم هجرة لانه اسبق الى الخير اقدمهم هجرة لانه اسبق الى الخير من الذي هاجر بعده فهذه ميزة ميزة له فان تساوا في الهجرة - [00:12:17](#)

فاصدره سلما اي اسلاما اي دخولا في الاسلام فمن اسلم اولا يقدم على من اسلم بعده والسلم معناه الاسلام كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة - [00:12:42](#)

اي الاسلام وشرائع الاسلام يدخلوا في السلم كافة. يعني ولا تأخذوا بعذ الاسلام وتتركوا البعض الآخر فيقدم السابق بالاسلام على من اسلم بعده لقدمه في في الخير بقدمه في الخير وكل ما - [00:13:02](#)

طالت مدة الانسان في الخير فهو افضل جاء بعده وفي رواية سنا بدل سلما اي يقدم الاكبر بالسن وفي الحديث الاخر ول يؤمكم اكبر

فيقدم الكبير في السن على من دونه - 00:13:28

ايضا للميزة التي سبقت وهي كثرة مدة في الخبر والاسلام فهو اكتر من ولد بعده من كان كبير السن في الاسلام فهو افضل من ولد بعده لسبقه الى الخير. ثم قال صلى الله عليه وسلم مستثنيا مما سبق او مقيد هذا تقدير لما سبق. تقدير لاول الحديث. لا يؤمن الرجل الرجل - 00:13:48

في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمه الا باذنه هذه الترتيبات السابقة في اول الحديث مقيدة في اخر الحديث فيقدم صاحب السلطة وهوولي الامر او نائبه يقدم على غيره - 00:14:19

لعلوم ولایته. فإذا اجتمع هؤلاء مع من له سلطة وامارة. فإنه يقدم قدم صاحب السلطة لعلوم ولایته ولايضا التدريب على السمع والطاعة لولاة الامور واجتماع الكلمة والاحترام ولالة الامور ايضا - 00:14:49

لهم حق فلهم ميزة يقدمون بها على غيرهم. ولو كان غيره افضل منهم واجود قراءة واجود وافخم وفيه المميزات السابقة لكن صاحب السلطة يقدم. ومن ومن صاحب السلطة او من السلطة التي يقدم بها - 00:15:14

المسجد الراتب امام المسجد الراتب يدخل في صاحب السوق. لأن له سلطة على مسجده. بولالية الامامة فلا نوخر امام المسجد ونقول

فلان افضل منك خله يصلني لا هذا ما يجوز - 00:15:37

ما يجوز اننا نوقف امام المسجد ونقول لك لا نقبل منك قل يصلني بذلك هذا لا يجوز شرعا لأن امام المسجد اولى بالامامة الا اذا اذن اذا اذن هو ولان في تناحيته وتقديمه غيره - 00:15:57

لذلك غضاضة عليه وافتنيات عليه لأن هذا محل ولایته فهو احق بها فاما المسجد يقدم ولو حضر المسجد عالم او فقيه او مكري امام المسجد او لا امام الا اذا اذن وسمع هو من نفسه سمح بذلك - 00:16:17

فلا بأس حتى لو تأخر لا يجوز لاحد ان يتقدم ويصلني بالناس الا باذنه الا باذن الامام او عذرها اذا كان له عذر يراجع ويراسل فان اذن او علم انه معذور - 00:16:44

فلا بأس ان يصلني الحاضرون لأن النبي صلى الله عليه وسلم في بعض المرات خرج لاصلاح ذات البين وتتأخر فصلني بالناس ابو بكر الصديق ثم حضر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:03

تصدق الناس فلما التفت ابو بكر وكان وقت جواز الالتفات في الصلاة التفت الى رسول الله صلی الله عليه وسلم فتأخر ابو بكر وتقديم النبي صلی الله عليه وسلم. فدل على انه اذا تأخر الامام وتعذر معرفة حضوره. فإنه لا - 00:17:26

اما ما دام يرجي حضوره فإنه ينتظر وكذلك النبي صلی الله عليه وسلم في احدى الغزوات اظنهما غزوة تبوك تأخر وصلني بالناس عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فجاء النبي صلی الله عليه وسلم - 00:17:47

وصلني خلف عبدالرحمن بن عوف. فإذا قيل من هو الصحابي الذي صلی خلفه النبي صلی الله عليه وسلم فقل هو عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه الامام يدخل في قوله لا يؤمن الى قوله صلی الله عليه وسلم ولا يؤمن الرجل في سلطانه لأن له سلطان - 00:18:06

على ولانية فلا يعتدى على تخصصه الا باذنه وقوله صلی الله عليه وسلم ولا يقعد في بيته على تكرمه الا باذنه يعني اذا كان صاحب البيت له مجلس خاص كرسي ولا - 00:18:30

مسند ولا مكان مجلس خاص؟ لا يجوز لاحد ان يأتي ويجلس فيه هذا من اساءة الادب فإذا كان لصاحب البيت مجلس مخصص فلا يجوز للزائرين او الداخلين او المدعويين لا يجوز لهم - 00:18:50

ان يتقدم واحد ويجلس في مكانه بل يترك مكانه له الا اذا اذن وسمح لذلك فدل هذا الحديث الشريف على مسائل عظيمة المسألة الاولى بيان الصفات التي يقدم من اتصف بواحدة منها في الامامة - 00:19:12

وانها على الترتيب انها على الترتيب اقرؤهم لكتاب الله اعلمهم بالسنة اقدمهم هجرة اقدمهم سلما او سنا هذه هي الصفات التي يرتب اختيار الائمة تقديم الائمة في الصلاة بموجبها وفيه فضل في هذا الحديث فضل الفقه في دين الله - 00:19:38

فضل العلم فضل العلم عموما العلم بكتاب الله والعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. في هذا الحديث فضل العلم بكتاب الله سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثالثا فيه فضل الهجرة - 00:20:09

رابعا فيه فضل الاسبقية الى الاسلام. خامسا فيه فضل كبير السن في الاسلام فيه فضل كبير السن في الاسلام وان له ميزة على الصغير كل هذه مزايا سادسا بالحديث انه لا يجوز - 00:20:25

التقدم على السلطان في محل ولايته الا باذنه وفي هذا احترام السلطة فيه احترام السلطة المسلمة وانه لا يجوز تقدم على امام المسجد الراتب الا باذنه سابعا فيه آثار كراهية او تحريم - 00:20:50

الجلوس في المكان الخاص لصاحب المنزل الا باذنه. نعم طيب مات لا تؤمن امرأة رجلا ولا اعرابي مهاجرا ولا فاجر مؤمنة واسناده واهن يعني شديد الضعف وهي يعني شديد الضعف. وذلك لأن فيه ضعيفين. لانه من روایة - 00:21:19

عبد الله بن محمد العدوبي وهو ضعيف عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ايضا كل اهنا ضعيف وبعضهم يتهم بوضع الحديث فلذلك قال الحافظ واسناده واهن لهذه العلة له شواهد - 00:22:01

لكن شواهد كلها ظعيفة لا تؤيد بها لانها كلها ضعيف والحديث يدل على انه لا تؤم المرأة الرجل. وهذا هو قول جماهير اهل العلم ان المرأة لا تؤم الرجل - 00:22:27

هذا قول جماهير اهل العلم وذهب بعض العلماء الى جواز امامتها في التراویح اذا لم يحضر من هو مجيب للقرآن يستدلون بحديث ورقة التي امرها ان تؤم اهل دارها وان تتخذ مؤذنا ولكن الصحيح ما عليه - 00:22:49

للجماهير انه لا يجوز ان تؤم المرأة الرجل او الرجال لانها ليست من اهل الامامة للرجال لانها عوره ولقوله صلى الله عليه وسلم ما افلاح قوم ولو امرهم امرأة اما انها تؤم النساء فلا بأس بذلك. انها تؤم النساء - 00:23:13

فلا بأس بذلك كما يأتي لا تؤمن امرأة رجلا هذا يكاد يكون محل اتفاق بين العلماء ولا اعرابي مهاجرا. الاعرابي نسبة الى الاعراب وهم البدو وهم البدو سكان البادية والمهاجر معناه الساكن في الهجرة اي الحظر - 00:23:39

الحظر ذلك لان الحظر اقرب الى معرفة احكام الصلاة والفقه في الدين اقرب من الاعراب. الاعراب يقول الله جل وعلا الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر الا يعلموا حدودا. ما انزل الله - 00:24:05

وعلى رسوله فهم احرى بالجهل والحظري احرى بالمعرفة والعلم فلذلك يقدم ساكن الballah في الصلاة هذه ميزة الا اذا كان الاعرابي معروفا بالاستقامة العلم باحكام الصلاة الله جل وعلا يقول ومن الاعراب من يؤمن بالله واليوم الاخر - 00:24:23

ويت忤د ما ينفق قربات عند الله صلوات الرسول الاعراب فيهم اناس طيبون وبعض العلماء يحمل هذا الحديث على انه كان في اول الامر وعلى كل حال لا شك ان سكان الحظر اقرب الى معرفة الاحكام الشرعية من سكان البادية - 00:24:56

هذا من حيث العموم اما من حيث القصوص فقد يكون في البادية من هو احسن من بعض اهل الحاضر من حيث الافراد هل يكون في البادية من هو افضل من الحظري؟ لكن انا من حيث العموم الحظر افضل من البدو - 00:25:17

بقربهم من التعلم والبدو اقرب ما يكون الى الجفا والجهل اه ولا يمنع ان يكون فيهم افراد طيبون ولا فاجر مؤمنا ولا فاجر هو الفاسق من الفجور وهو الخروج - 00:25:37

لانه خرج عن طاعة الله عز وجل الفاجر معناه الفاسق الذي يرتكب كثيرة من كبائر الذنب اليه معناه الكاذب بل معناه المؤمن الذي يرتكب شيئا من كبائر الذنب يسمى فاجرا ويسمى فاسقا. والمؤمن معناه - 00:26:02

هنا معناه المؤمن كامل الایمان تقي معناه التقي يقابل الفاجر الذي ليس عنده تقي او خفيف التقي لان التقي اولى بالصلاه واتقانها من الفاجر. فقد لا يبالي هي احكام الصلاه - 00:26:25

وايضا اتخاذ قدوة ربما يقتدي به الناس ويفعلون مثل فعله لان الامام قدوة واذا قدم وهو يرتكب شيئا من المخالفات انفتح الباب للآخرين ان يعملوا مثل عمله ويتساهلو بامور دينية - 00:26:52

واختلف العلماء هل تصح الصلاة خلف الفاسق او لا تصح الجمهور من اهل العلم والائمه الثلاثة مالك والشافعي وابو حنيفة على انها

تصح الصلاة خلف البازق تصح خلف المؤمن ما دام مؤمنا يقولون من صحت صلاته صحت - 00:27:15

اما مامته ان صحت صلاته صحت امامته والفالسد تصح صلاته فتصح امامته ولان كثيرا من الصحابة صلوا خلف الحجاج وغيره وهم فساق وهم فساق ظلمة وكانوا يصلون خلفهم الصحابة صلوا قلب الحجاج - 00:27:36

وخلف آآغيره من الفساق فدل على صحة الصلاة خلفه هذا مذهب الجمهور وهو رواية عن الامام احمد والقول الثاني وهو مذهب احمد عدم صحة الصلاة خلف الفاسد. عدم صحة الصلاة - 00:27:59

خلف الفاسق ولهذا في متن الزاد يقول ولا تصح خلف فاسق كافر هذا المذهب واجابوا عن صلاة الصحابة خلف الولاة ان هذا خاص بالولاة لما في ترك الصلاة معهم من الشر والفتنة - 00:28:22

وتفرق الكلمة الولاة له خاصية صلى خلفه جمعا للكلمة اما الفاسد غيرولي امر فهذا لا تصح الصلاة خلفه في المقدم في مذهب احمد رحمه الله لانه لا يؤتمن على على الصلاة ولـي - 00:28:43

هذا الحديث ولا هاجر مؤمن وان كان ضعيفا شديد الضعف الا ان له شواهد وعدة طرق يقوى بعضها بعضا. ولكن الصحيح القول الاول الصحيح قول الجمهور ان من صحت صلاته - 00:29:03

صحت امامته هذا هو الصحيح ان شاء الله لا رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال صلى الله عليه وسلم رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحالوا بالاعناق. هذا وما بعده - 00:29:20

فيه ادب الصفوف رصوا صفوفكم هذا امر والمراد بالرص سد الفرج ورد الرقص سد الفرج بين المسلمين والتصاق بعضهم ببعض فما في قوله سبحانه وتعالى ان الله يحب الذين قاتلوا في سبيله صفا كانوا بنيان مرصوص - 00:29:48
الرصف معناه الا يكون في الحائط او في الصف قال له وفرج رصوا صفوفكم وقاربوا بينها قاربوا بين الصفوف فلا يكون بين الصف والصف مسافة بعيدة بل يكون الصف قريبا من الصف - 00:30:20

الذى قبله الا تتباعد الصفوف لما في ذلك من الافتراق ولما في ذلك من بعد عن الامام قاربوا بينها وحالوا بالاعناق حاذوا بالاعناق اي اجعلوا العنق محاذيا للعنق هذا معناه تعديل للصفوف - 00:30:41

حاذوا بالاعناق هذا معناه تعديل الصفوف بحيث تكون متوازية لا يتقدم احد على احد فيها يكون العنق محاذيا للعنق فهذا الحديث فيه جملة ادب من ادب الصفوف اولا فيه مشروعية الصفوف في الصلاة. فيه مشروعية الصفوف في الصلاة - 00:31:03

ثانيا فيه مشروعية سد الخلل وان لا يكون في الصفوف فتحات لان الشيطان يتخلل من بين المسلمين اذا وجد فرجة فاذا تراصت الصفوف فانه فان ذلك لا يمكن الشيطان من التخلل بين المسلمين لافساد صلاته. والمراصدة تكون بالزايق الكعب بالكعب والكتف -

00:31:33

بالكتم يكون الكعب ملتصقا بالكعب والكتف بالكتف وليس معناه ما يظنه بعض المعاصرین انه يفتح رجله حتى يلتصق رجله باللي بجنبه ورجله الثانية بالثانى ما هو هذا معناه هذا يفتح فرج في الصفوف - 00:32:03

وايضا الاضاءة اللي بجنبك من هنا وهنا وليس عليه دليل المراصدة معناها الا يتترك فتحة بين الرجلين بان يقرب بعضهم من بعض فيلتصق الكتف بالكتف الكعب بالكتف بان لا يبتعد بعضهم عن بعض. اما الفحش هذا معناه ادعاء ابعد بعضهم عن بعض - 00:32:25

وهذا منهي عنه. فهذا الحديث يدل على ثلاث مسائل في الصفوف اولا فيه مشروعية الصفوف في الصلاة ثانيا فيه مشروعية آآالمراصدة المراصدة بين المصطفين والنهي عن تسويتها تماما وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحرض - 00:32:56

فيه تعديل الصفوف لا يكون فيها اعوجاج بين الاعناق هذا معناه تعديل الصفوف والا يكون في الصفوف اعوجاجا ان تكون على خط واحد متاشامة تماما وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحرض - 00:33:24

على تسويتها ويغضب اذا رأى في الصفوف خللا ويقول لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم. وفي حديث اخر او ليخالفن الله بين قلوبهم فهذا وعيid شديد لمن اخل - 00:33:45

بالصفوف نعم. رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المغضوب وهذا الحديث ايضا فيه ادب الصفوف. خير

صفوف الرجال اولها وشرها اخرها خيرها يعني اكثراها اجرا - 00:34:07
خيرها يعني افضلاها واكثراها اجرا اولها اي ما يلي الامام اولها اي ما يلي الامام وشرها اي اقلها اجرا اقلها اجرا وفظلا اخرها اي الصفة المؤخر واما صفوف النساء فالعكس - 00:34:40

خيرها اخرها لانه اثر للمرء وشرها اولها لانه يعرض المرأة لرؤية الرجال له اقلها اجرا اولها لما فيه من تعرض المرأة لرؤية الرجال له وهذا اذا صلينا مع الرجال - 00:35:12

وخيرها اكثراها اجرا وافضلها اخرها لما فيه من الستر والابتعاد عن الرجال والفتنة. اما اذا صلينا وحدهن فانهن كصفوف الرجال خيرها اولها وشرها اخرها الانتفاع المحذور هكذا قال اهل العلم - 00:35:42

اما اذا صلينا وحدهن فصفوفهن في الافضلية كصفوف الرجال خيرها اولها وشرها اخرها فهذا الحديث فيه مسائل وفيه اولا جواز تعدد الصفوف في الصلاة تعدد الصفوف للصلة وذلك عند الحاجة فيكمي الصف الاول فإذا لم يبق فيه فراغ يبتدئ صف اخر فاذا تكامل - 00:36:02

يبتدئ صف ثابت وهكذا فلا يبتدئ صف مؤخر مع وجود فراغ في الصف المقدم هذا لا يجوز من ادب الصفوف تكميم صفوف الاول وما كان من نقص فانه يكون في الصف المتأخر - 00:36:38

اما ان يبتدأ صف وامامه صف فيه فراغ فهذا لا يجوز وهذا ينبغي العناية به لأن بعض الناس ما يبالون في الصفوف تكون واماهم فراغات في الصف الاول ولا يتقدمون اليها. هذه عدم مبالغة ولا كسل - 00:36:58

او ما اشبه ذلك بل انهم لا يحرضون على الصف الاول ستجده اذا دخل الواحد منهم قبل الاقامة ما يروح للصف الاول يسر في مكان بعيد عن الصف الاول يسلم ويجلس - 00:37:23

به جاء مبكرا والصف الاول فيه مكان كان الذي ينبغي له يتتأكد بحقه ان يعتني بالفرصة وان يذهب الى الصف الاول ويأخذ مكانه منه. ويؤدي النافلة فيه ويأخذ مكانه. لانه فرصة ثمينة جدا. حصوله على مكان - 00:37:41

في الصف الاول اما انه يروح بناحية من المسجد او عند عمود او على جدار ويصلّي ويجلس ويقوتها الصف الاول وربما يفوته الثاني والثالث ويكون في المؤخر هذا زهد في الخير او جهل من من هؤلاء - 00:38:02

اذا الانسان يبادر اذا وجد فرصة للصف الاول او الصف الذي يليه اباده يجعل نفسه في الصف الفاضل ويصلّي ويجلس ويقرأ حتى تقام الصلاة هذا هو الافضل والاكميل ولا يضيع الفرصة لو يعلم الناس ما في النداء في الصف الاول ثم لم يجدوا ان يستهموا عليه فاستهموا - 00:38:20

في هذا الحديث مشروعية تعدد الصفوف في الصلاة اذا دعت الحاجة الى ذلك ثانيا في الحديث افضلية الصف الاول بالنسبة للرجال. افضلية الصف الاول بالنسبة للرجال وافضلية الصف المؤخر بالنسبة للنساء. ثالثا - 00:38:50

في هذا الحديث جواز صلاة النساء مع الرجال جواز صلاة النساء مع الرجال في المسجد او في غير المسجد اذا صلوا في غير المسجد يصل خلفهم كان نساء الصحابة رضي الله عنهم - 00:39:17

يحضرن الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم ويكونن خلف الرجال وفيه جواز صلاة النساء مع الرجال رابعا فيه ان النساء اذا اجتمعنا فانهن يكن صفوفا كصفوف الرجال ولا يتفرقن - 00:39:37

يسرع لهن الصفوف كما يشرع للرجال. ولا يتفرقن. كل واحدة تصلي لوحدها او كل قطعة لوحدهم قطعات لا هذا فيه خلل وفيه نقص نعم صلى الله عليه وسلم - 00:39:59

صلى الله عليه وسلم ابن عباس رضي الله تعالى عنه كان صغير السن وكان ذكيا ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم وهو قد ناهز البيوت. وهو قد ناهز البلوغ - 00:40:25

لكنه كان حريضا على الخير وعلى العلم وكان ذكيا ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل فكان لهذه الدعوة المباركة اثر عظيم - 00:40:50

في هذا الصحابي حتى حصل من العلم على الشيء الكثير حتى لقب بالبحر لكثرة علمه ولقب بترجمان القرآن لمعرفته بتفسير كلام الله عز وجل. ولقب بحظر الامة. كل هذا ببركة - [00:41:13](#)

دعوات الرسول صلى الله عليه وسلم له. والسبب في هذا حرصه سبب في هذا حرصه واقباله. حتى حصل على دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم. فاستجاب الله دعوة نبيه له - [00:41:34](#)

ومن ذلك انه كانت خالتة ميمونة ام المؤمنين زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث الهمالية قال لعبدالله بن عباس فجاء اليها جاء الى خالتة يريد ان يرى صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل - [00:41:53](#)

كيف يصلني جاء عند خالتة لهذا الغرض وهذا مما يدلكم على حرص رضي الله تعالى عنه فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم يتهدج من الليل قال هذا الغلام وتوضأ ثم جاء - [00:42:16](#)

وصفت الى جانب النبي صلى الله عليه وسلم عن يساره فاثاره النبي صلى الله عليه وسلم من خلف ظهره وجعله عن يمينه فهذا الحديث فيه فوائد عظيمة اولا فيه ميزة لعبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنه وبيان حرصه على الخير - [00:42:38](#)

مع صغرى سنها فهو قدوة لشباب المسلمين ان يحنو حذوه ويقتدوا به. ثانيا فيه جواز الجماعة في جواز الجماعة في صلاة النافلة. لان ابن عباس قام مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:04](#)

فتكون منهم جماعة نافلة. هذا جائز لصلاة الليل في صلاة الضحى الوتر لكن لا يتخذ هذا عادة ويداوم عليه وانما اذا حصل بعض المرات فلا بأس بذلك اذا حصل بعض المرات وقد سبق - [00:43:26](#)

ان الصحابة صلوا خلف النبي صلى الله عليه وسلم لما احتجز الحصیر واقرهم على ذلك. الصلاة الجماعة الناقلة احيانا لا بأس بها انما ترتيل هذا والمداومة عليه هذا لا يجوز الا فيما ورد - [00:43:49](#)

الدليل كصلاة التراويح صلاة الكسوف صلى جماعة ويداوم عليها جماعة. ثالثا في هذا الحديث ان موقف المأموم الواحد يكون عن يمين الامام ولا يكون عن يسارنا موقف المأموم الواحد يكون عن يمين الامام - [00:44:09](#)

ولا يكون خلفه ولا يقول عن يساره. لان النبي صلى الله عليه وسلم ادار ابن عباس من وراء ظهره وجعله عن يمينه رابعا فيه ان المشي اليسيير في الصلاة لحاجة لا بأس به - [00:44:33](#)

لان ابن عباس مشى خطوات من يسار الرسول صلى الله عليه وسلم الى يمينه فيجوز المشي في الصلاة لحاجة ولا يؤثر ذلك على صحتها خامسا اختلف العلماء في صحة صلاة الواحد عن يمين عن يسار الامام مع خلو يمينه عن صحة صلاة الواحد عن يسار الامام مع خلو - [00:44:54](#)

جميلة على قولين الجمهور على صحة صلاتنا لان ابن عباس وقف عن يسار الرسول صلى الله عليه وسلم فاداره الى الى يمينه ولم يأمره الاعادة او استئناف الدخول في الصلاة - [00:45:24](#)

فدل على صحة صلاته لان اول صلاته كانت عن يسار الرسول صلى الله عليه وسلم وبنى بنى على ذلك هذا دليل على صحة صلاة الواحد عن يسار الامام مع خلوه - [00:45:44](#)

يمينه وعند الامام احمد انها تبطل صلاة الواحد عن يسار الامام مع خلو يمينه لان النبي صلى الله عليه وسلم ادار ابن عباس فلو كانت صلاته جائزة وصحيحة لما اداره - [00:45:59](#)

ولما تحرك في الصلاة فدل على انه لا يصح ان يكون عن يساره. وهذا هو الاقرب والله اعلم. هذا هو الاقرب انها لا تصح عن يساره مع قلوب يمينا لان النبي صلى الله عليه وسلم ادار ابن عباس - [00:46:17](#)

لو كان هذا جائز لما اداره وتحرك في الصلاة. نعم نعم ايه نعم لا تصح نعم. نعم لا يخلיהם ينام ما يخليه الامام يديره. نعم انس ابن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:35](#)

قدمه عشر سنين من قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا الى ان توفاه الله وهو يقبضه رضي الله تعالى عنه. وامه ام سليم واسمها مليكة بنت ملحان الانصارية - [00:47:16](#)

هذه ام انس ابن مالك. هذه الصحابية الجليلة دعت النبي صلى الله عليه وسلم الى بيتها. وعملت له طعاما فاكل منه صلى الله عليه وسلم ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم - [00:47:31](#)

من اجل حصول البركة في البيت بصلاته صلى الله عليه وسلم في بيتهم صلى فيه لأن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم مباركة ودعواته مباركة فقال انس ويتيم خلفه اليتيم هو - [00:47:47](#)

من مات ابوه وهو دون البلوغ من مات ابوه وهو دون الملوك فهذا يتيم. اما من مات ابوه بعد البلوغ فهذا لا يسمى يتيم. قوله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى بعد - [00:48:09](#)

الى فاليتيم معناه الصغير الذي لم يبلغ. وام سليم التي هي والدة انس وصاحبة البيت رضي الله عنها قامت خلفهم وصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا الحديث فيه فوائد عظيمة - [00:48:22](#)

اولا فيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم. واجابته للدعوة وهو سيد الخلق عليه الصلاة والسلام ثانيا فيه جواز الجماعة النافلة كما سبق جواز الجماعة في النافلة لا بصفة دائمة وانما بعض الاحيان - [00:48:43](#)

ثالثا فيه ان الاثنين يقومان خلف الامام الواحد سبق لنا انه يقوم عن يمين الامام اما الاثنان فاكثر فيقولون وراء الامام هذا هو السنة هذا هو السنة. ثالثا الحديث فيه جواز مصاف الصبي - [00:49:04](#)

جاء لقوله ويتيم واليتيم هو الصغير فدل على انه تجوز مصافة الصبي خلف الامام وينعقد به الصف خلافا لمن يرى انه مصاب بالصبي لا ينعقد بها جماعة ولا صفو - [00:49:31](#)

ال الحديث واضح في هذا قمت انا ويتيم قلبان فلو صلى كبر و طفل مميز كبير و طفل مميز خلف الامام فهذا عمل صحيح ان شاء الله خلافا لمن زعم انه لا يصح. رابعا - [00:49:50](#)

فيه ان المرأة تكون خلف الصف ولو كانت واحدة ولا يجوز لها ان تصف مع الرجال بل تقول خلف الصاد لأن ام سليم قامت خلف الصف والامام هو رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:12](#)

فدل على ان موقف النساء خلف الرجال ولو كانت واحد اما الرجل فلا يجوز له ان يصلی وحده خلف الصف كما يأتي الفجر من الرجال لا تصح صلاته خلف الصف كما يأتي - [00:50:32](#)

اما المرأة فليس لها قلوب لا بأس بذلك لأن المرأة عورة وفتنة وكونها تبتعد عن الرجال في الصلاة هذا اضبط وامن وابعد عن الفتنة لكن لو صفت المرأة مع الرجل - [00:50:50](#)

الى جنبه هل تبطل صلاتها او فك صلاة الرجل او لا تبطل صلاة الاثنين ثلاثة اقوال منهم من يرى انها تبطل صلاة الرجل كما في مذهب الحنابلة من لم يقف معه الا امرأة يقول ترك الصلاة - [00:51:13](#)

من لم يقف معه الا امرأة لكن لو كان معه ناس ما يخالف لو صلى رجل وامرأة خلف الامام معناه صلاة الرجل باطلة والقول الثاني بالعكس يقول لا تبطل صلاة المرأة اما الرجل ما تبطل - [00:51:32](#)

يقول كيف تصح صلاة الرجل وهو ما معه احد يصير انفظ خلف الامام لكن يقول لا ولو صلاته صحيحة وصلاتها هي الباطلة والقول الثالث انها تصح صلاة الاثنين وهذا هو الصحيح ان شاء الله - [00:51:48](#)

تصح صلاة الاثنين لكن مع الاثم والا في الصلاة صحيحة وهذا هو الصحيح ان شاء الله. اما عند الضرورة مثل في المسجد الحرام في المسجد النبوي والموطن المزدحمة الضرورة لها حكم اذا ما امكن ترتيب النساء وترتيب الناس فلا فلا - [00:52:03](#)

فلا مانع ان ان يصلى الانسان حسب ما تيسر له ويصلى حسب ما تيسر له لاجل الضرورة بهذا الامر الصلاة صحيحة ان شاء الله. صلاتها وصلاحة من خلفها حتى يقولون لو اللي بيكرتون صلاتها او صلاة - [00:52:27](#)

يقولون لو صلى خلف رجل ما صحت صلاة لخلف. نقول لا تصح ان شاء الله وفي المسجد الحرام يصلون الناس وامامهم نساؤهم خلفهم نساء والى جانبهم نسا ولو ابطلنا صلاتهم ما صحت صلاة كثير منهم - [00:52:46](#)

من هم في المسجد الحرام؟ والدين يسر والله الحمد. وما جعل عليكم في الدين من حرج. نعم. رضي الله عنه النبي صلى الله عليه

وسلم الظاهر ما ي Medina على هذا بكلام كثير مهم جدا. نعم - 00:53:03

نعم وردت اثار لكن يقولون انها لم تصح بيان من الصنوف وردت اثار لكنها لم تصح على كل حال ما في شك ان يمين الامام ان شاء الله افضل وان لم يكن هناك دليل واضح ولدليل صحيح - 00:53:22

لكن اليمين لها فضل على غيرها. نعم هيرميمنا سهلة لا الله الا الله 00:54:02 واجمعوا اذا خشية ان تفوته الركعة وفيه ناس يصفون معه ما في بأس ان شاء الله لان ادراك الركعة مطلوب دخول مع الامام مطلوب - 00:54:52

نعم فضيلة الشيخ حتى انهم قالوا اذا اذا كان قصة فرحة وجاء اثنين فهل يدخل واحد منهم في الفرحة يقولون لا ما يدخل لانه لو دخل يبقى هذا وحده وهو يصافح هذا يتتصافون خلف الصف - 00:55:11

وهذا افضل من من سد الفرج نعم في السنة من باب اولى نعم من باب اولى من باب اولى لانه الفقه مرتب على على الحديث والقرآن على القرآن والحديث الفقه مأخوذ من القرآن ومن الحديث - 00:55:35

ولا يكون فقيها الا من كان عنده قرآن وعنده حديث. انما يكون فقيه وهو ما يعرف القرآن ولا يعرف الحديث نعم لكن ما هو بالازم يتبحر في الحديث ويكون عنده ادلة الاحكام فقط. بلوغ المرام مثلا عددة الاحكام. اذا لم بهذه المختصرات هذا فيه خير - 00:55:35

نعم فضيلة الشيخ كيف يسمعون الامام؟ بحيث يسمعون الامام كيف يسمعون الامام ويمكنهم الاقتداء به نعم فضيلة الشيخ اذا وجدت القرآن احد الجهات الصف اكثر من الصف الآخر. الصف - 00:55:58

نعم احسن تعديل الصف احسن لان في حديث وسطوا ايمانكم قالوا معنى وتقوا ان يكون الامام حذاء وسط الصف ولا يكون جانب منه اكبر من جانب نعم هذا والعياذ بالله - 00:56:33

فلا منبر فظيع الذي يبطل هجرة المسلمين الى الحبس والذين هاجروا الى الحبسة لهم فضيلة يقال في فضائلهم هاجر الهجرتين قال في الهجرة هي الفرار بالدين. الفرار بالدين ثم الى بلاد اسلامية او الى بلاد غير اسلامية لكن يتمكن فيها من اظهار دينه - 00:57:02 وبلاد الحبسة يتمكنون من اظهار دينهم لان فيها كان عادلا لا يظلم احد عنده كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فهم يتمكنون من اظهار دينهم في بلاد الحبسة - 00:57:27

الاولى الواجب ان يهاجر الى بلاد المسلمين اذا انت لكن اذا كان ما في بلاد المسلمين وفيه بلاد كافرة لكن يتمكن فيها من اظهار دينه كحالة المسلمين قبل الهجرة الى المدينة. ما في بلد اسلامي قبل الهجرة الى المدينة. ما في بلد اسلامي قبل الهجرة - 00:57:40 الى المدينة فهاجروا الى الحبسة فرارا بدينه عند النجاشي وكان نصراانيا قبل ان يسلم لكنه كان عادلا لا يظلم احد عنده فيتمكنون من اظهار دينهم في بلده فهاجروا. والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم. اما ان الانسان يتترك بلاد الاسلام ويروح بلاد كافرة ويقول هذى انا اتمكن - 00:58:02

فيها من اظهار ديني وفيها حرية هذا لا يجوز. ما دام في بلاد مسلمة لا ما يجوز نعم الوجوب اذا كانت بلاد اسلامية ولو كان فيها شيء من الشرك ما دامت الحكومة اسلامية تحكم الشرع ولو كان فيها مشركون او فيها بدعا هي بلاد اسلامية - 00:58:30

بسبب حكم الولاية الاسلامية فيها العبرة بالحكومة تكون البلد اسلاميا او غير اسلامي بحكمته ان كانت حكومته تحكم الشرع فهذه اسلامية. ولو كان فيها كفار واقليات كافرة او مشركة. او مبتدعة فهي اسلامية - 00:58:57

اما اذا كانت البلاد حكومتها كافرة لا تحكم الشرع بهذه ولو كان فيها مسلمون كثيرون لا تعتبر بلادا اسلامية لا فضيلة الشيخ صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك ما في بأس - 00:59:17

اذا حضر الامام الراتب وتأخر نائبه وتقدم الامام طلابهم فلا بأس به هذا ثبت من سنة الرسول صلى الله عليه ولو لم يتأخر فلا بأس كما حصل مع عبد الرحمن ابن عوف نعم - 00:59:45

فضيلة الشيخ ليس المقصود في الصلاة تنوع القراءات قراءة السبع او العذر ليس هذا هو المقصود بالصلاه. المقصود انتقال القرآن على قراءة واحدة وهي القراءة المعترفة في البلد القراءة المعترفة في البلد فإذا كان البلد على قراءة حفص فلا يجوز لاحد ان يأتي

بقراءة ورش في الصلاة لانه يشوش على الناس - 01:00:02

اذا كانت البلاد معتبرة لقراءة ورش كبلاد المغرب وافريقيا فلا يأتي بقراءة حصر في الصلاة لانه يشوش عليهم التأليف وعدم التشويش مطلوب في هذا اه وهنا يحسن التنبيه على انه بلغنا ان بعض الشباب الله يصلحهم اذا عرف يعني حرفا من القراءات جابوا في الصلاة - 01:00:34

ويبتبحج به عند الناس ويشوش على المأمورمين هذا لا يجوز. صدر فتوى من اللجنة الدائمة بمنعها وانه لا يصلى في هذه البلاد الا بقراءة حفص. لانها القراءة المتبعة قال له يحسوس هذا على الناس نعم - 01:00:59

اما اذا صلى الانسان وحده لنفسه وهو يقرأ بما اراد بكيفه هو هو نفسه بكيف لكنه يصلى بالناس ويجب له القراءات فيقولون انه غلطان هذا هذا غلط هم ينكرون القراءة - 01:01:16

من كون قراءة ورش ولا قراءة عطف وربما يتكلمون فيها ويقولون هذا لعب او ما اشبه ذلك وهو السبب في هذا كذبوا بالحق بسبب هذا الذي فلا يجوز للانسان يشوش على الناس بشيء اه لم يعتادوه ولم يعرفوه - 01:01:30

ويشوش عليهم عباداتهم وصلاتهم الصلاة ما هي بمحل تجارب ما هي بمحل تجارب ومهارات صلاة عبادة يجب فيها الخشوع والخشية وعدم التنفيذ وعدم التشويش جمع الكلمة نعم يتعلم الانسان ما يخالف يتعلم القراءة في العشر ويؤجر على ذلك طيب - 01:01:49

وهذا علم وفائدة. لكن ما يقرأ الصلاة الا القراءة المعتادة في البلد. التي يمشي عليها اهل البلد. نعم اما اذا صلى هو لنفسه ولا صلت جماعة مثله يعرفون القراءة التي هو يقرأ بها ما في مانع - 01:02:14

نعم فضيلة يحصل - 01:02:31